

## " الحق في الإعلام كحق أساسي من الجيل الثالث لحقوق الإنسان في عصر الثورة المعلوماتية" "الجزء الأول"

الأستاذة لراري نوال

معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة

الدكتورة بن سعادة ليلي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة 08 ماي 1945 قالمة

### الملخص:

سنتعرض فيما يلي الى توضيح مفهوم " الحق في الاعلام " الذي يعتبر من الحقوق الأساسية للإنسان لاسيما في عصر الثورة المعلوماتية.

اشتهر تصنيفه ضمن حقوق الانسان الجديدة او ما يعرف بالجيل الثالث من حقوق الانسان.

الآن ان كالأصعوبة تكمن في تعريفه بدقة والتمييز بينه وبين بعض المفاهيم المشابهة، خاصة وأن الأغلبية تربطه بما هو بعيد كل البعد عنه: الصحافة وهيئاتها المختلفة المكتوبة، السمعية او السمعية البصرية، حيث يلتبس على الكثير الامر بشأنه.

لذلك سنتولى في الجزء الأول من هذه الدراسة ابراز مفهومه وتبيان الأهمية البالغة التي يتمتع بها الدور الذي يلعبه هذا الحق باعتباره وبلا منازع من أهم عوامل النموّ اليوم و أكبر دافع لتطور الافراد والمجتمعات وازدهارها، هذا بالإضافة الى كونه ضمانا لفعالية حرية التعبير، وأحد الأعمدة لكل مجتمع ديمقراطي...

اما في الجزء الثاني فسنهتم بالتكريس الذي حضي به هذا الحق سواء على مستوى دولي او داخلي، حيث سنعمد الى المقارنة بين مختلف التشريعات والأنظمة لنحدّد أيها كانت أكثر انتصارا له وماهي الآليات التي سمحت بذلك.

الكلمات الدالة: الحق في الإعلام، حقوق الانسان الجديدة، الثورة المعلوماتية، اتاحة المعلومات، اتاحة المعرفة، الجيل الثالث لحقوق الانسان.

**Résumé :**

Nous allons traiter dans cet article du « droit à l'information », droit fondamental des droits de l'homme et rameau de la liberté d'expression notamment à l'ère des TIC.

Très connu également comme étant parmi la nouvelle génération des droits de l'homme dite de « troisième génération »...

Le problème est que ce droit capital est très souvent confondu avec d'autres notions avec lequel il est souvent lié à tort : les médias ! En toutes ses formes, écrites, audio, ou audiovisuelle.

Pour cela on se préoccupera d'abord de donner une définition précise de ce droit, avant de passer ensuite à démontrer l'importance capitale qu'il occupe dans chaque société démocratique

**المقدمة :**

ان تطور نمط الحياة المعاصرة أدى الى بروز حاجات جديدة للإنسان، ربما كانت تبدو في الامس القريب - عند البعض- من الكماليات التي تزيد فقط من الرفاهية لا غير، إلا أنها اليوم باتت تعدّ على رأس قائمة المستلزمات التي لا يمكن التنازل عنها أبداً، لاسيما لارتباط الحياة اليوم وتأثرها الكبير بالتكنولوجيا، حيث اصبح الحق في الاعلام وإتاحة المعرفة والثقافة مثلاً من اهم الحقوق التي تضمن ازدهار شخصية الانسان وتكفل له الاندماج في المجتمع و تقيه من العيش في جهل وعزلة .

والفرد بوصفه كائن في المجتمع الإنساني له الحق في الوصول والحصول على المعلومات أيأ كانت طبيعتها و أنواعها، سواء تعلق الأمر بالمعلومة بمفهومها الضيق، أي تلك المعلومة الخاصة بالأخبار والأحداث اليومية أو ما يعرف " بمعلومات الساعة " <sup>1</sup>، أو "المعلومة العلمية" التي تخص شتى أنواع المعرفة كالمعلومات الفيزيائية، الطبية، التاريخية، الهندسية... الخ، وكذلك "المعلومة الثقافية " التي تشمل كل المعلومات المرتبطة بالفنون والفولكلور ووسائل الترفيه المختلفة خاصة الرياضية منها <sup>2</sup> والتي تحوز على شعبية كبيرة، كالمعلومات المتعلقة بنتائج مباراة رياضية مثلاً. فالحق في الاعلام أو "الحق في معرفة كل المعلومات التي تهمني" بعبارة أكثر بساطة و سطحية، هو حق إنساني أصيل، لا يتحقق بشكله الكامل إلا إذا استطعنا الوصول إلى تحرير المعلومات والمعارف، مما فرض ويفرض عليها من قيود.

<sup>1</sup> information d'actualité .

<sup>2</sup> - Andé lukas, droit d'auteur et numérique, 1<sup>er</sup> ed, Paris, France, Litec, 1998, p :180.

ولكن ماهو التعريف الدقيق للحق في الاعلام؟ وهل تم تكريسه والاعتراف به كحق من الحقوق الأساسية للانسان عبر العالم؟

وسنقوم من خلال هذه الورقة البحثية أولاً بالتدقيق في إعطاء تعريف له وتبيان أهميته ثم في الجزء الثاني من الدراسة نتناول تكريسه تاريخيا سواء داخليا أو دوليا ...

### أولاً: مفهوم الحق في الاعلام

يعتبر الحق في الإعلام مفهوما قانونيا حديث نسبيا، إذ يبدو انه ظهر عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية، بعدما تقطن الناس أن الإعلام وسيلة كبرى للمقاومة<sup>3</sup> يكتسي أهمية قصوى باعتباره من المكونات الرئيسية لحقوق الإنسان التي تحمي وتطور الحياة الإنسانية. وقد تم تكريسه بمختلف الطرق وفي العديد من التشريعات الداخلية والدولية.

فعلى الصعيد الدولي مثلا، كرسته كل من المادة التاسعة عشر (م.19) من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، بنصها:

" كل فرد له الحق في حرية الرأي والتعبير، الأمر الذي مفاده الحق في عدم الإزعاج بشأن آرائه **والحق في البحث، تلقي ونشر المعلومات والأفكار** مهما كانت طريقة التعبير، بدون أخذ الحدود بعين الاعتبار"<sup>4</sup>

ونفس محتوى المادة تقريبا وبصياغة جدّ مقارنة نجد المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في فقرتها الثانية تنص على أنه: " لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرّيته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها<sup>5</sup> ونقلها إلى آخري<sup>6</sup> دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها..."<sup>7</sup>

<sup>3</sup> - Guedj Alexis, La Protection des sources journalistiques 1<sup>ère</sup> éd., Bruxelles, Belgique, Bruylant, 1998 ; p : 21.

<sup>4</sup> - « Tout individu a droit à la liberté d'opinion et d'expression, ce qui implique le droit de ne pas être inquiété pour ses opinions et celui de chercher, de recevoir et de répandre, sans considérations de frontières, les informations et les idées par quelque moyen d'expression que ce soit. » .Art 19, Déclaration universelle des droits de l'homme (1948) .

<sup>5</sup> (le droit à l'information) - أي الحق في المطالبة بالمعلومة والحصول عليها

<sup>6</sup> (le droit d'informer) - (المقصود بـ: " نقل المعلومات " حرية التعبير

<sup>7</sup> - ومباشرة عقب هذه الفقرة جاءت الفقرة الثالثة لوضع الحدود والقيود الكلاسيكية المعروفة على الحق في

الاعلام، مركزتا انه لا مجال لتطبيقها دون نص صريح في القانون:

فكلا الوثيقتين الدوليتين تربط بين حرية التعبير والحق في الاعلام، والتي تعبران عنه بالحق في البحث او التماس المعلومات أي الحق في المطالبة بها وتلقيها.

والحق في الاعلام هو حق واسع، يشمل ثلاثة مساحات عريضة، فيتجسد في المجال العلمي في المطالبة بالمعرفة العلمية عن طريق اتاحة شتى أنواع المعلومات مهما كان العلم المتعلقة به، فيكون ذلك في مجال التاريخ مثلا عن طريق فتح الأرشيفات والترخيص بالاطلاع علمختلف الوثائق والمستندات التي تحوي معلومات تسمح بتتوير المهتمين او حتى بمراجعة التاريخ الذي سبق وضعه من قبل، بالإضافة الى اتاحة كل المدونات المتعلقة بالتاريخ من كتب ومقالات ومخطوطات وغيرها... الخ

وتبدو مكانة الحق في الاعلام بالنسبة للمعلومات والمعارف العلمية جليّة بإلقائنا نظرة الى الوراء لنرى كيفية بناء المعارف البشرية، وكيف وأنها بنيت بالتراكم، فتعلّم الإنسان لما انتجه من سبقه من معارف هو الذي يتيح له أن ينتج إضافته الخاصة إلى المعرفة البشرية، وبدون هذا التراكم ليس هناك من سبيل لإضافة جديد إلى المعرفة البشرية إلا بمحاولة إعادة اختراع العجلة من جديد، و في هذا ما فيه من إهدار للموارد والوقت في إعادة اكتشاف و بناء ما تم اكتشافه و بنائه آنفا، مما يؤدي الى عرقلة ازدهار وتقدّم المعرفة البشرية، بسبب حرمانها من الاستفادة مما انتجه السالفون من معارف و ما ارتكبه من أخطاء. و لعل أفضل من عبّر عن هذه الفكرة هو إسحق نيوتن عندما قال : " إذا كنت قد رأيت أبعد من غيري فذلك لأني اقف على أكتاف عمالقة " <sup>8</sup> مشيرا الى العلماء الذين سبقوه. والعكس بالعكس، حيث أن ضياع معارف ومكتسبات هامة للإنسانية على مرّ العصور كان نتيجة لحجبها، كما حصل ذلك مثلا في مصر القديمة في ظل الحضارة الفرعونية، حيث برع كهنة الفراعنة في ذلك الوقت في الكيمياء وعلوم التحنيط، ووصلوا الى درجة كبيرة من التقدّم في هذا المجال، إلا أنهم فظّلوا حجب هذه المعرفة عن العالم حتى تكون ميزة لهم توفر لهم المكانة، السلطة والهيمنة. ومع مرور الزمن انهارت الحضارة الفرعونية وفقدت هذه المعرفة التي لم تصل إلينا في أي

" تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى

ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية :

(أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم،

(ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

<sup>8</sup>If I could see further, its only because I stand on the shoulders of giants

شكل. فلولا حجب هذه المعرفة وقصرها على طائفة الكهنة، فلربما كانت يد التطوير قد طالتها وعساها كانت عرفت تطبيقات كبيرة لها في الوقت المعاصر بما ينفع الإنسانية جمعاء .

ويتقارب مع الحق في الاعلام " العلمي " الحق في الاعلام " الثقافي " والذي مفاده اتاحة كل المعلومات المرتبطة بالفنون على اختلاف أنواعها، ووسائل الترفيه المتنوعة، وهي كل المعلومات المتعلقة مثلا بمواقيت وأماكن إقامة التظاهرات الثقافية وبرامج المهرجانات والمعارض الفنية<sup>9</sup>، أو مواعيد ونتائج المقابلات الرياضية... وغيرها من النشاطات الثقافية<sup>10</sup>، والتي أضحت تعتبر كلها معلومات في غاية الأهمية أيضا بالنسبة للإنسان المعاصر، الذي لم يعد يكتف بتلك الحاجيات الأساسية للإنسان البدائي من أكل ولباس ونوم، بل واصبح اكثر فأكثر مطالبة بكل ما يحقق له الرفاهية الفكرية<sup>11</sup> من جهة والترفيه أيضا، بسبب كل تلك الضغوطات التي يعاني منها كل يوم زيادة<sup>12</sup>..

أما بالنسبة للحقّ في الاعلام المتعلق بالمعلومات الخاصة بالأخبار والأحداث اليومية أو ما يعرف بمعلومات الساعة، فيجد تبريره في تلك الحاجة في الانسان في معرفة كلّ ما يدور حوله حتى يطمئن للعالم الذي يعيش فيه، وحتى يتمكن أيضا من الاندماج ويكون عضوا فعّالا و عنصرا إيجابيا فيه لا العكس.

غير أننا لما نتكلم عن الحقّ في الإعلام فإننا لا نقصد بها بتاتا حرية الصحافة، سواء المكتوبة، المسموعة أو المرئية طبقا للمفهوم الضيق للإعلام<sup>13</sup>، لان الإعلام أوسع واشمل من الصحافة بكثير. وهذا أكبر خطأ ولبس يقع فيه أغلب الناس، بحصرهم للإعلام في الصحافة<sup>14</sup> وكل ما تعلق بها من هيات بئّ وقنوات فضائية ومجالات وغيرها...

لأن المراد من " الإعلام " لما نتكلم عن:

9 - كمعرض لوحات زيتية لفنان شهير، عرض مسرحية أو عرض أولي لفيلم سينمائي جديد... الخ

10 Bernard Boucher, Le droit inaliénable à l'information... culturelle, Urgences, num 11, 3e trimestre 1984, Québec, Canada

11- بل هناك من يذهب الى درجة القول بأن الرفاهية الفكرية تسمو على الرفاهية الاجتماعية او المادية.

12- بسبب كثرة العمل والاجهاد و التوتر وغيرها من الأمراض النفسية التي أصبحنا نجنيها جراء تعقيدات الحياة في السنوات الأخيرة.

13 - « les médias » .

14 - المكتوبة، السمعية او السمعية البصرية

## " LE DROIT À L'INFORMATION " " الحق في الإعلام "

هو حق الشخص في المعرفة والدرية والاطلاع والاستطلاع، أي حقّه في الاستكشاف والاستجلاء والعرفان والبحث عن كل المعلومات التي تهّمه مهما كان نوعها أو طبيعتها، أي حقه في الحصول على المعلومات العلمية المختلفة التي يريدها: في التاريخ أو العلوم الطبيعية، في الاقتصاد، الإحصائيات... الخ، وأيضا حقه في الوصول الى كلّ المعلومات الثقافية التي تهّمه: كتواريخ تنظيم التظاهرات المختلفة وأماكنها وكلّ المعلومات السياحية والمعلوماتحول عادات وتقاليد منطقة معينة قبل السفر إليها مثلا.... الخ، بالإضافة الى كل المعلومات الأخرى المتعلقة بالأبناء الجديدة وأخبار الساعة وكلّ ما يحدث في العالم مباشرة وأول بأول.

فالحق في الإعلام الذي هو امتداد قانوني لحرية الإعلام، التي مؤداها إزالة جميع العوائق التي تقف في وجه حرية الشخص في الوصول الى كلّ المعلومات التي يريدها ويحتاجها عقله وفكره ليستتير، وحياته لتسهل وتيسر أكثر، قد أصبح اليوم يفرض نفسه كحاجة أساسية ومطلب حيوي لكلّ شخص في المجتمع. فالحق في الإعلام من الحقوق الجوهرية التي تعزز كرامة الإنسان، وتراعي خياراته ورغبته في المعرفة التي هي حق طبيعي لكل شخص، وتهيئ له ظروفأ أفضل للحياة على مختلف الأصعدة السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والتربوية.

فمثلا حقي في الاعلام كباحثة في القانون او حتى كمجرد مواطنة يفرض أن تتاح لي جميع القرارات الصادرة عن المحكمة العليا إذا ما احتجت التعرف على الاجتهاد القضائي الجزائري حول مسألة معينة. ومنعي من ذلك أو عرقلته بطريقة أو أخرى كعدم اتاحة هذه القرارات على الخطّ في الوقت المناسب حتى يطلع عليها كلّ مهتمّ وعند الحاجة مباشرة، يعتبر تعدّد على حقيّ في الاعلام، الذي هو من أقدس حقوقي كإنسان.

وحق كل مواطن في الاعلام يفرض ان يتحصّل على كلّ المعلومات التي يريدها من الجهة الحائزة لها، كحقه مثلا في الحصول على احصائيات محددة من وزارة أو إدارة معينة، أو الحصول على المعلومات الطبية الكاملة التي يريدها من المستشفى الذي عولج فيه... الخ

وقد ذهبت اتفاقية آرهُوس بشأن الوصول إلى المعلومات في الشؤون البيئية الى ابعد من ذلك في مادتها الثانية، بنصها على قائمة من المعلومات التي يجب ان تكون متاحة للجميع، كالمعلومة

المتعلقة بحالة الهواء والغلاف الجوي، الماء والتربة<sup>15</sup>... الخ، كما تتيح الاتفاقية للأفراد إمكانية بل  
 وحق الوصول الى قواعد المعطيات البيئية<sup>16</sup>.

ويعتبر الحقّ في الإعلام الفرع الثاني لـ "حق الإعلام"،

اذ يتجزأ "حق الإعلام" "LE DROIT DE L'INFORMATION"<sup>17</sup> الى قسمان رئيسيان:

**الحق في إعلام**<sup>18</sup> (الغير)، وهو الذي يعكس موقفا ايجابيا إذ يمثل حق الفرد في التعبير وإعلام  
 الغير بأفكاره، فهو الذي يقدم للمجتمع. أي "حرية التعبير" بعبارة أخرى وكما اشتهرت تسميته.

**و الحق في الإعلام**<sup>19</sup>، الذي هو موضوع دراستنا، والذي يمثل الموقف السلبي ان صحّ التعبير، لان  
 الفرد في هذه الحالة ينتظر من المجتمع أن يعطيه المعارف، فهو حق مطالبة بالمعلومات<sup>20</sup> من  
 الغير<sup>21</sup>.

<sup>15</sup> - فلكي يكون لأي مجتمع القدرة على حماية بيئته يجب أن يكون حق المعرفة متاحاً للجميع وعلى جميع  
 المستويات. وترتكز مسؤولية المجتمع على وجود أفراد لديهم الوعي البيئي الكافي. و الدولة هي الضامن  
 لحصول المواطنين على الحق في المعرفة. وعند تسليح المواطن بالمعرفة يمكنه أن يكون المحفز لأي سعي  
 لتقليص التلوث واعتماد طرق إنتاج أنظف. حيث بيّنت التجارب السابقة في العديد من البلدان النامية  
 والمتطورة على حد سواء، وجود علاقة تناسبية بين حصول المواطنين على المعلومات وبين تمتعهم ببيئة  
 سليمة. أما في غياب المعلومات حول الملوثات المستعملة وما يترتب عنها في البيئة تتحول المناطق  
 المستهدفة إلى بيئة موبوءة. وفي هذا الإطار تزود قوانين حق الإطلاع على المعلومات للمواطنين أدوات  
 وشروطاً أساسية لحماية أنفسهم وبيئتهم.

ومن هذا المنطلق كان اجتماع لوزراء الدول الأوروبية عام 1998 تم إقرار إتفاقية Aarhus حول الحق

بالحصول على جميع المعلومات البيئية واسمها كاملاً "إتفاقية آرهوس بشأن الوصول إلى المعلومات

<sup>16</sup>Perrine Canavaggio, vers un droit d'accès a l'information publique, les avancées récentes  
 des normes et des pratique, UNESCO, 2014 P :49

<sup>17</sup> - أي بمعنى حرية الاعلام، وليس قانون الاعلام او الاتصال ( والذي هو تخصص قانوني يهتم بدراسة  
 كل ما له علاقة بالمحتوى الإعلامي المبتّ للجمهور. من حيث دراسة أجهزة الاعلام، تنظيمها، مكوناتها،  
 وأيضا حقوق وواجبات كلّ ممارسي مهنة الصحافة كالصحافيين ووكالات الانباء، والمسؤولية المدنية  
 والجنائية للناشرين، بالإضافة الى اهتمامه بتكريس حرية التعبير والحق في الاعلام تطبيقا لنصوص المواثيق  
 الدولية في المجال)، ولمزيد من التفاصيل حول الموضوع ارجع الى:

Emanuel Derieux, Droit des média :Droit français, européen et international, éd. L.G.D.J.,  
 coll. Manuel., Paris, France 2008, p.29-36 et 53-68.

<sup>18</sup> - Le droit d'information = le droit d'informer les autres

<sup>19</sup>- droit à l'information= le droit à s'informer et d'avoir accès à l'information

فالحق في الاعلام هو المطالبة بحقي في أن أعلم وأعرف وأن أكون على دراية بكل ما يهمني من الأمور والمعارف والعلوم أي كل المعلومات مهما كانت طبيعتها وانواعها، حتى يتنور عقلي وأتمكن من المشاركة في الحياة السياسية، الاقتصادية، الفكرية والعلمية... دون أي عائق مهما كانت طبيعته مادي<sup>22</sup> أو قانوني<sup>23</sup>.

فالإنسان تسكنه دوما تلك الحاجة في التعبير وإرادة معرفة ما عبر عنه غيره، ولهذا يجب أن يتاح لكل إنسان بالإضافة الى الحق في " إعلام " غيره<sup>24</sup> الحق في " الإعلام " لنفسه<sup>25</sup>. كتركيس شامل لحقّ الإعلام<sup>26</sup> بشقيّيه، اذلا يعقل التفكير فقط في إنشاء المعلومات والمعارف، دون الاهتمام والسعي لنشرها واتاحتها للغير.<sup>27</sup>

ويتطلب التركيز الفعلي للحقّ في الإعلام توفير كل الوسائل اللازمة لممارسته ودون أي اقصاء لشريحة دون أخرى، لأن كل مواطن له الحق في الوصول الى كافة مصادر المعلومات مهما كانت طبيعتها أو أنواعها، كحق من الحقوق الأساسية للإنسان التي لا يمكن أن تكون حكرا على طبقة أو فئة دون أخرى<sup>28</sup> لأنه وببساطة لا يمكن أن تتسدّد حياة الأفراد دون ذلك الوميض الذي ينور العقول ويجدد الأفكار عن طريق اتاحة المعرفة: الحق في الاعلام.

— ولهذا اعتبره بعض الفقهاء بالحق الشخصي.<sup>20</sup>

<sup>21</sup> — Auby Jean-Marie, Ducos-Ader Robert, Droit de l'information, 2<sup>ème</sup> éd., Paris, France, Dalloz, 1982.

<sup>22</sup> - مالي أو جسمي كالاعاقة الجسدية.

<sup>23</sup> - **Henri Maler , Le droit à l'information, ses conditions et ses conséquences, acrimed, Octobre 2014, consultable sur/ <http://www.acrimed.org/Le-droit-a-l-information-ses-conditions-et-ses-consequences>**

<sup>24</sup> - le droit d'informer autrui (le droit d'information)

<sup>25</sup> - le droit à s'informer (le droit à l'information )

<sup>26</sup> - le droit de l'information

<sup>27</sup> - ESTELA Morales ; le droit à l'information et les politiques d'information en Amerique Latine, Conférence tenue lors de la 65<sup>ème</sup> conférence générale d'IFLA, Bangkok, Thailand, 20-28/08/1999.

<sup>28</sup> - فلا يعقل مثلا أن يكون الحق في الاعلام حق لا يتمتع به الآ الصحافيين لاسيما وأن هدفهم الرئيسي

هو تحقيق الريح. وهذا ما حاول توضيحه فوجيل قاستون بقوله " ان الحق في الاعلام مطلب جماعي يستدعي تساوي الجميع في فرص الوصول وإتاحة المعلومات والآ تحوّل هذا الحق الى "امتياز" تحتكره فئة

دون البقية... ارجع الى:

Fogel Gaston, le nouveau droit de la presse, éditions Promoculture, Luxembourg, 2004

ويرى الأستاذ بيار ترودل أنه مثلما تعبر كلمة « الحق » عن إقرار سلطات معينة لشخص ما وفي نفس الوقت ترتيب التزامات على آخرين، فإنّ نفس الشيء ينطبق على الحقّ في الاعلام، اللهم الآ إذا أردنا ان يبق الأمر مجرد شعار يهتف به في بعض المناسبات، اذ يجب إضافة الى الاعتراف بحقوق لطالبي المعلومة، إقرار مجموعة من الالتزامات التي تقع على عاتق حائزي المعلومات.<sup>29</sup>

ومن الناحية اللغوية مصطلح الإعلام: مشتق من العلم، فنقول علم علما واعلاما أي بمعنى **الفعل المؤدي الى العلم**، فالمراد بالإعلام الإخبار والإنباء والتعريف .

فنقول أعلم يُعلم، إعلامًا، فهو مُعلم، والمفعول مُعلم، أعلمه الأمر و أعلمه بالأمر اي أخبره به وعرفه إياه، أطلع عليه وأعلمه بما حدث، لقوله تعالى: "سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا أَعْلَمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ"<sup>30</sup> وحسب المثل العربي: " الخيل أعلم بفرسانها " الذي يُضرب في الاستعانة بمن عرف الأمور على حقيقتها فكان خبيرًا بها.

اما من الناحية الاصطلاحية، فيعرف هذا الحق الأستاذ " كلود جون دوفيريو "<sup>31</sup> بقوله بان: " الحق في الإعلام هو الحق الطبيعي والأساسي للفرد في معرفة والتعريف بكل ما يحدث و ما يهمه معرفته " <sup>32</sup>

حيث يعتبر الأستاذ دوفيريو ان الحق في الإعلام من الحقوق الطبيعية الملازمة لصفة الإنسان، التي لا يمكنه البتة العيش بدونها، تماما كما لا يستطيع العيش بدون الماء، الهواء، أو الحرية ... والملاحظ أيضا أن الأستاذ دوفيريو قد اقم في تعريفه هذا، الحق في اعلام الغير الى جانب الحق في الإعلام، وكأنه يحاول أن يظهر ان الحق في اعلام الغير هو بدوره تكريس للحق في الاعلام، مادامت النتيجة في نهاية الأمر واحدة وهي تحرير للمعلومات والمعارف واتاحتها لكل من هو بحاجة اليها.<sup>33</sup>

<sup>29</sup> - Pierre Trudel, Réflexion pour une approche critique de la notion de droit à l'information en droit international, Les Cahiers de droit, Volume 23, numéro 4, 1982, p:852

<sup>30</sup> - الآية 32 من سورة البقرة

<sup>31</sup> - أحد عمالقة الفقه القانوني بكندا، والذي كرس حياته لدراسة الحق في الاعلام والمناضلة من أجل تجسيده على جميع الأصعدة في دولة كندا.

<sup>32</sup> Claude Jean Devirieux; manifeste pour le droit à l'information de la manipulation à la législation ; Presses de l'Université du Québec;2009; p: 51

<sup>33</sup> Claude Jean Devirieux, op cit, p:50

أما الأستاذ كريستوف جيجار فيعرف الحق في الاعلام بأنه " عبارة عن تلك الحرية السلبية في الحصول على المعلومة الموجودة، بالإضافة الى حق إيجابي في البحث عن المعلومة الموضوعية والمفيدة، وذلك باستعمال كل المصادر الموجودة"<sup>34</sup>

فالأستاذ رفض ان يرى في الحق في الاعلام مجرد حرية يستفيد منها الأشخاص بطريقة سلبية عن طريق انتظار أن يمنحهم الغير المعلومات التي يحتاجون اليها في إطار عملية مطالبة ومنح، بل يعتبر أن هذا الحق يمارس في الحقيقة أيضا بطريقة إيجابية عن طريق البحث عن المعلومات وتخصيها<sup>35</sup> باستغلال كل الوسائل المتاحة والممكنة<sup>36</sup>.

كما يضيف الأستاذ جيجار بأنه " اذا كانت حرية التعبير تركز إمكانية التعبير عن الآراء والأفكار، فالحق في الاعلام مفاده إتاحة فرصة الحصول على هذه الأخيرة، وإمكانية الوصول الى كل مصادر المعلومات أيا كانت"<sup>37</sup>

وهو بذلك يقوم بتفسير الأمر بنقيضه، موضحا بأنه إذا كانت حرية التعبير تقيّد حرية ابداء الأفكار والطوايا فان الحق في الاعلام في المقابل يمثّل الحق في الوصول الى هذه الأفكار أو المعلومات أيا كان منبعها، جامعا بهذا التفسير حقّ الاعلام بشقيه .

فالحق في الإعلام هو في نهاية المطاف وبعبارات في غاية البساطة، كل نشاط يؤدي إلى نقل أفكار أو وقائع أو معلومات لمعارف الجمهور وذلك بأي وسيلة كانت: كتاب، عرض مسرحي، لوحة زيتية، خطاب سياسي، حصّة تلفزيونية، إذاعة، جريدة، موقع انترنت، لافتة إشهار، فونوغراف، فيديو غرام، قرص مضغوط، بنك معلومات... الخ مما يؤدي كنتيجة لتغيير وتبديل معارف الشخص وتوليد ردود أفعال مختلفة ومستجدة لديه، كمواقف أو قرارات معينة، أفكار جديدة، معارف وخبرات حديثة... الخ، فتكون في هذه الحالة عملية انتقال المعلومات من المعلم إلى المعلم الذي يتلقى المعلومة مما يؤدي إلى تطوير معارفه، وهنا يلتقي الحق في الإعلام أو الإعلام بصفة أعم مع العلم، المعرفة، التربية والثقافة.

<sup>34</sup> Christophe Geiger, droit d'auteur et droit du public à l'information, approche de droit comparé, LITEC, paris, France, 2004, p : 135.

<sup>35</sup> Voir aussi Jean-Christophe GALLOUX, l'exclusivité de télédiffusion des évènements face au droit du publique à l'information , JCP 1997 , I, 4046, p.376

<sup>36</sup> - وسائل متعددة كالمكتبة ، دور الأرشيف ، شبكة الانترنت، الادارات العمومية المختلفة... الخ

<sup>37</sup> Christophe Geiger, op cit, p : 136.

وهناك من الفقهاء<sup>38</sup> من ذهب الى أبعد من ذلك في تعريفه للحق في الاعلام، اذ يعتبر أن الحق في الاعلام في الوقت المعاصر لم يعد يعتبر مجرد حرية أو حق من حقوق الانسان، بل اضحى من الحقوق الشخصية التي يتمتع بها كل شخص في مواجهة الغير<sup>39</sup>.

وقد تطور مفهوم الحق في الإعلام ليتخذ شكل " المنفعة العمومية " وأحد أشكال " الانتفاع من الديمقراطية " الى جانب كونه من أقدس حقوق الإنسان في العالم. وهذا ما أكد عليه التصريح بالمبادئ المنبثقة عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات<sup>40</sup>، الذي أكد على ضرورة: " التصدي للامساواة في النفاذ إلى المعلومات ووسائل الاتصال سواء اللامساواة المترتبة الفجوة الرقمية بين الشمال والجنوب والتفاوت المستمر بين البلدان المتقدمة والبلدان الأقل تقدماً، أو اللامساواة الموجودة داخل نفس المجتمعات عبر التباين في توزيع التكنولوجيا من فئة لأخرى. والطموح لقيام مجتمع يستطيع فيه كل فرد استحداث المعلومات والمعارف والنفاذ إليها واستخدامها وتقاسمها، ويتمكن فيه الأفراد والمجتمعات والشعوب من تسخير كامل إمكاناتهم للنهوض بتتميتهم المستدامة وتحسين نوعية حياتهم." أي ضرورة استغلال التكنولوجيا لتكريس فعلي وشامل للحق في الاعلام لا العكس، كما سنرى ذلك فيما بعد.

ولهذا ارتأينا أن نعرّف الحق في الاعلام بأنه: " تلك الصلاحيات القانونية التي تمنح للأفراد الحق في البحث والتحصيل والتوصل للمعلومات والأفكار مهما كان نوعها، طبيعتها أو مصدرها". فالحق في الإعلام هو الطريق والوسيلة للحصول على المعلومات والتوصل للمعرفة وتسهيل الإلمام بمكونات الواقع وتأمين مقدرة اكتشاف الحاضر والتعامل معه ودقة التنبؤ بالمستقبل، بالإضافة الى تدعيم عوامل النمو العلمية، الفنية والمادية للأفراد بصفة خاصة والمجتمعات بصفة عامة.

كما لا يفوتنا ان نشير الى ما وصلت اليه المحكمة الدولية لحقوق الانسان في قرار لها<sup>41</sup> بشأن الطبيعة الخاصة والمزدوجة للحق في الاعلام، حيث بينت المحكمة ان هذا الحق هو عبارة عن حق "فردى" من جهة، وهو حق الفرد في الحصول على المعلومات التي يحتاجها، و "جماعي" لأنه يمثل

<sup>38</sup>François Terré, l'information ? des libertés aux droits subjectifs, L'Égipresse 1995, p22

<sup>39</sup> - حق مطالبة بالمعلومات والمعرفة التي تكون عند الغير

<sup>40</sup>Déclaration des principes du sommet mondial sur la société de l'information Genève, 10 - 12 décembre 2003

<sup>41</sup> - قرار 85-5 الصادر عن المحكمة الدولية لحقوق الانسان، لمزيد من التفاصيل ارجع الى:

Frédérique Brocal Von Plauen, le droit à l'information en France, thèse de doctorat, faculté de droit et de sciences politiques, université de Lyon 2, 2004, p : 26

"المصلحة العامة" في نفس الوقت... عن طريق ارتباطه بالمثل العليا للديموقراطية التي تتطلب حرية انسياب المعلومات وتدققا عريضا لها وعلى أوسع نطاق .

وهناك من الفقهاء من يعيب على الحق في الاعلام انه مفهوم لم تتضح معالمه بعد<sup>42</sup>، غير ان البعض الآخر<sup>43</sup> يرى أن التشكيك في هذا الحق بهذه الحجّة غير مقنع بتاتا، لأنه حتى وان كان تطبيق "الحق في الاعلام" حديث في مجال حقوق المؤلف، فانه قد أصبح تطبيقا ساريا وشائعا بالنسبة للقضاء، للحدّ من بعض الحقوق كحقوق الشخصية وبالخصوص الحق في الصورة والحق في الحياة الخاصة، او للحدّ أيضا من حقوق المؤلف أو حقوق أخرى<sup>44</sup>. زد على هذا فجمال حقوق المؤلف لا يخلو والى غاية اليوم من عدّة مفاهيم مرنة، كالحق المعنوي الذي تمّ تطوير مفهومه من طرف القضاء واستغرق رسم ملامحه أقلاما كثيرة ووقتا طويلا، ونفس الشيء، إن لم نقل أكثر بالنسبة لمفهوم "الأصالة" الذي أسال ومازال، حبرا كبيرا من طرف الفقهاء للقضاء لاسيما فيما يتعلق ببعض المصنفات الخاصة ببرامج الاعلام الآلي والمصنفات الرقمية.<sup>45</sup>

فلا يعقل ان يرفض أيّ مفهوم لمجرد ان ملامحه لم تحدّد بدقة بعد<sup>46</sup>، لان ذلك الأمر متروك لفعل الزمن واجتهاد القضاء والفقهاء المضطلعين في المجال.

<sup>42</sup> Voir dans ce sens :

André Lucas et H-J Lucas, traité de propriété littéraire et artistique, 4<sup>em</sup> ed, Lexis Nexis, 2012, PARIS France n :295

- Lucas André, Propriété littéraire et artistique, 2<sup>ème</sup> éd., Paris, France, Dalloz, 2000, n : 357

<sup>43</sup>- Christophe Geiger, op cit, p : 135.

<sup>44</sup>- فمثلا حماية الحياة الخاصة أيضا يؤدي الى تقييد للحق في الاعلام والحق في اتاحة المعلومات

وهذا ما تمّ تأكيده صراحة في قرار صادر عن محكمة النقض الفرنسية بتاريخ 3 نوفمبر 2016

في واقعة الشركة التي تمّ اقتحام الخادم (SERVEUR) الخاص بها من طرف شركة منافسة " ان عناوين بروتوكول الانترنت، التي تسمح بالتعرف على الأشخاص بطريقة غير مباشرة -تعتبر معطيات شخصية، وهو نفس الاتجاه انتهجته محكمة الاتحاد الأوروبي في قرار سبقه بأيام فقط، بتاريخ: 19 أكتوبر 2016، بعد اخطارها من المحكمة الفدرالية الألمانية لمعرفة ما اذا كان مسموحا لأصحاب مواقع الانترنت جمع معطيات خاصة بمتصفح الموقع لضمان السير الحسن لهذا الموقع ام لا.

<sup>45</sup> Christophe Geiger, op cit, p : 135.

<sup>46</sup>Pascal Kamina, « Un point sur le droit d'auteur et l'article 10 de la Convention EDH », LEGICOM, 2004/1, N° 30, p. 88-94.

وستتولى فيما يلي توضيح الأهمية العظمى التي يكتسبها الحق في الإعلام، لاسيما في العصر الراهن مع التطورات الرهيبة التي لم يشهد لها مثل من قبل في مجال الاعلام والاتصال وتكنولوجيا المعلومات ..

### ثانيا : الأهمية الكبرى للحق في الاعلام

" كم هو رائع للحاكم بأن يبين بأنه على علم بكل شيء... "

مقولة شهيرة للملك لويس الرابع عشر تبين العلاقة الكبيرة - وفي كل الازمنة - بين المعلومة والسلطة<sup>47</sup> وبأن من يملك " المعلومة" هو دوما من يملك النفوذ والسيطرة،

هذه النظرية التنبؤية التي ما فتأت تتأكد يوما بعد يوم، حيث تزايدت أهمية المعلومات عبر مراحل تاريخية متتالية بصورة مطردة ارتباطا بما تحدثه من آثار عميقة في توسيع المعرفة الإنسانية وتنمية وعي الفرد وإدراكه لما يحيط به من ظواهر ومتغيرات مختلفة، فالمعلومات تكتسب أهميتها من الدور الذي تمثله في تزويد الإنسان بما يحتاج إليه من معارف يستمد منها تقديراته وتصوراتها لما يتطلب منه القيام به فالمعلومة ضالة الشخص وهي الشيء الجديد الذي يضاف إلى مخزون الإنسان الفكري، المعرفي والعلمي.

فأهمية الحق في الاعلام ما لبثت تزايد مع تطوّر تقنيات ووسائل نشر المعلومات من جهة، ومع تطور مفهوم الديمقراطية من جهة أخرى، حيث أصبح المواطن يعلب دورا نشيطا عن طريق المشاركة في الحوار العام السياسي.

فالمفهوم الحديث والعصري للمواطن جعله يشارك في الحياة السياسية، الثقافية والعلمية، ولذلك يفترض بطبيعة الحال، ان يتاح له أكبر قدر من المعلومات<sup>48</sup>.

ويمكن للإنسان الحصول على المعلومات من مصادر مختلفة، فبعض الناس يحصلون على المعلومة من قراءة الكتب و المجالات المتخصصة، وآخرون يحصلون عليها من سماع محاضرة علمية أو خطبة دينية مثلا، أو عن طريق مشاهدة فيلم وثائقي أو تلقّي تكويناً مهنياً وغيرها من الطرق والوسائل التي لاتعدّ ولا تحصى، وجميع الناس على اختلاف ثقافتهم وتخصّصاتهم المعرفية، بحاجة إلى المعلومة، ويستوي الحال سواء تعلّق الأمر بالفلاح البسيط الذي يزرع أرضه وتهمه معلومات مبدئية متعلقة بالأحوال الجوية أو آخر تقنيات الريّ المستعملة، إلى العالم في مجال

<sup>47</sup> Christophe Geiger, op cit, p : 01.

<sup>48</sup> Christophe Geiger, op cit, p:36.

الدوائر المتكاملة الذي يبحث عن تلك المعلومات الدقيقة المتصلة بآخر ما توصل اليه العلم في مجال اختراع وتطوير الأجهزة النيقة الحساسة.

لاسيما في الوقت المعاصر، حيث أضحت " المعلومة" وبحق، مع فجر الألفية الجديدة، من أثنى الأشياء والقيم في عصرنا، إذ أضحت تشكل عاملا أساسيا، مستقلاً بذاته، يضاهي غيره كالطاقة والمواد الأولية في أهميته البالغة. لاسيما في السنوات الأخيرة، بدخول نظام الإعلام الآلي والوسائل الحديثة للإعلام والاتصال: كقواعد المعطيات، المتعددات الأوساط، شبكة الانترنت... والتي يسرت وبصورة مذهلة انتقال هذه المعلومات وانتشارها.

ففي الولايات المتحدة الأمريكية مثلا، كان قطاع الإعلام في سنة 1967 . الذي يشمل كل من الصناعات التي تهتم بمعالجة، بث وتوزيع المعلومات (تلفزة، إذاعة، صحافة مكتوبة...)، هيآت البحث و تنسيق المعلومات (الإشهار، البنوك، التامين...)، بالإضافة إلى نشاطات إنتاج المعارف (مخابر البحث، شركات الاستشارات...) . لا يشكّل سوى 21.9 % من المنتج الوطني الصافي و 22.9 % من المدخول الوطني الإجمالي، اليوم نرى أن هذا القطاع يشغّل أكثر من 50 % من اليد العاملة، مقابل 25 % للقطاع الصناعي و 03 % فقط للزراعي.

وحسب دراسة أنجزت حول الاتحاد الأوروبي، فإنه مع حلول الألفية الجديدة حوالي 80 % من مناصب الشغل تكون مرتبطة بتكنولوجيا الإعلام<sup>49</sup>.

والتجربة اليابانية أيضا خير شاهد على هذا، فبفضل إدراكهم لأهمية المعلومة وحرصهم على اكتسابها والاستفادة منها أصبحت الصناعة اليابانية من أفضل الصناعات في العالم وتقدّم الاقتصاد الياباني بصورة استعراضية وباهرة. فالكلّ مدرك اليوم لأهمية المعلومة وقدرتها على تطوير الإنسان والمجتمعات. لاسيما بالنسبة للدول النامية مثل الجزائر التي هي بحاجة ماسة الى التزوّد بكل ما منشانه ان يؤدي بها الى الازدهار واللاحق بالركب.

فاللوم أصبحنا نتحدث عن "ثورة المعلومات"، بما يشهده عصرنا من نمو سريع لحجم وكمية المعلومات، فنحن في حقبة من تاريخ البشرية حلّ فيها امتلاك المعلومات ونشرها محلّ المكننة والتصنيع، باعتبارهما قوة محرّكة للمجتمع. فثورة المعلومات تختلف عن سابقتها الزراعية والصناعية اللتان كانتا تتصلان بأشياء ملموسة، بالأرض والآلة. الحديد والبترو...  
 ...

<sup>49</sup>Carpentier.M, le marché unique et le déficit des technologies de l'information, Europe et information déc.1988.n=13.p17. In Bertrand André, le droit d'auteur et les droits voisins, 2ème ed, paris, France, Dalloz, 1999, p.501.

ويعُدُّ بالفعل أثر الثورة الحاسوبية ثورياً لأن ظهورها ونجاحها كان سريع جداً و سرعتها ودقتها أحدثتا تغييراً في طرق معالجة المعلومات وتخزينها ونقلها بصفة جذرية .

وهذا مهما كان مجال المعلومة، فقد تكون متعلقة بالميدان الاجتماعي، الثقافي أو الاقتصادي وحتى السياسي أين يمكن أن تكون ذات خطورة معتبرة. ويكفي أن نذكر في هذا بأعمال الجوسسة إبان الحرب الباردة بين القطبين: الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي، وكيف كان لانتقال المعلومات وحوزتها من أثر عظيم على مصير شعوب بأكملها، حيث شكلت المعلومة وسيلة قوة وضغط في يد الدول الكبرى وبات حائز المعلومة هو الأقوى. فالمعلومة سلاح، سلطة، حتى هناك من يقول بان الإعلام أضحي سلطة رابعة بعد السلطات التشريعية، القضائية والتنفيذية<sup>50</sup>.

فالمعلومات أخذت في الوقت الحاضر دوراً أكثر عمقاً وشمولية و اكتسبت بفعل ذلك قدراً يفوق كثيراً ما كانت تمثله من أهمية فيما مضى، فلقد أدى اندماج تكنولوجيا الاتصالات مع تكنولوجيا الحاسوب إلى إحداث تغير جذري في مجال المعلوماتية لم يكن مسبوقة في التاريخ بكامله، وغدت المعلومات بتكنولوجيتها ونظمها صناعة العصر الرائدة و ثروته المتميزة الفذة والتي تمكّن من يمتلكها من امتلاك زمام التطور، اذ لم تعد المعلومات محصورة في حدود الرصد المعرفي للظواهر والمتغيرات وحركة التطور التاريخي وتنمية المعرفة الإنسانية فقط، بل أصبحت إضافة إلى ذلك أداة فعالة يعتمد عليها في إدارة تشكيل الحاضر ورسم صورة المستقبل، و لهذا صار بوسعنا القول وبدون تردّد أن ما يجري في الواقع الراهن هو تحول نحو بناء المجتمع المعلوماتي في عالم يعيش عصر المعلومات<sup>51</sup>.

ويوضّح الجدول التالي بجلاء كيف أن المعلومات أصبحت قيمة اقتصادية بكل معاني الكلمة، حيث أن الصدارة باتت تحتلها الشركات التي يرتبط نشاطها بتكنولوجيا الإعلام والاتصال مثل شركة « آبل » و « غوغل » و « فايسبوك » على حساب كبرى الشركات البترولية مثل « إكسن موبايل » أو عمالقة الصناعة الدوائية مثل « نوفارتيس » وغيرها.

<sup>50</sup> Azouz Kardoun, Les transferts de technologie vers les payes en voies de développement. Aspect juridiques et institutionnels, 1<sup>ère</sup> éd., Alger(Ben Aknoun), Algérie, OPU, 1991, p :216

<sup>51</sup> - أحمد الكردي، أهمية المعلومة ودورها في اتخاذ القرار، كنانة أونلاين: شبكات المعرفة المجتمعية، 8

ديسمبر 2010، على الرابط التالي: <http://kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/196518>

| الشركة  | القيمة الاقتصادية بمليار / الدولار |
|---|------------------------------------|
| 1 APPLE                                       | 610                                |
| 2 ALPHABET(Google)                            | 520                                |
| 3 Microsoft                                   | 450                                |
| 4 BERKSHIRE HATHWAY<br>(IBM, INTEL, YAHOO...) | 350                                |
| 5 Exxon Mobil                                 | 340                                |
| 6 Facebook                                    | 325                                |
| 7 Jhonson & Jhonson                           | 300                                |
| 8 Amazon                                      | 280                                |
| 9 Novartis                                    | 200                                |

ولهذا يعتبر الحق في الاعلام وبلا منازع من أهم عوامل النموّ اليوم و أكبر دافع لتطوّر الافراد والمجتمعات وازدهارها<sup>52</sup>، هذا بالإضافة الى كونه ضمان لفعالية حرية التعبير، وأحد الأعمدة لكل مجتمع ديموقراطي، فهو ذي أهمية أساسية للسير الديموقراطي لدولة القانون، مادام يشكل أساسا لحرية الاتصال، بحيث تكون حرية التعبير فاقدة لكل معنى اذا لم يستند الجمهور من المعلومات بطريقة فعلية، وقد أكد المجلس الدستوري لكارلسروه بألمانيا، والتي تعتبر من اكثر الدول<sup>53</sup> تكريسا للحق في الاعلام، على الدور الأساسي الذي يلعبه هذا الحق بتصريحه: " حتى يتمكن المواطن من اتخاذ قرارات سياسية، يجب تمكينه من كل عناصر القرار، المعلومة بأوسع مدلولها " فالمواطن ليتبلور لديه رأي حرّ يجب ان يكون متمكنا من الوصول الى كل المعلومات والبيانات التي تشكل قناعاته الذاتية.

فالحقّ في الاعلام يعتبر أيضا وبلا منازع من الضروريات التي لا يمكن الاستغناء عنها من اجل المشاركة في الحكم وممارسة الرقابة على السلطة، مادام إتاحة المعلومات وتوفيرها يخلق جوًا من الشفافية ويسمح بمشاركة أكبر قدر من المواطنين في الحياة السياسية، وهذا ما جعل العديد من المختصين في مجال حقوق الانسان يتحدثون عن " حقوق الانسان لصنع المجتمع"، معتبرين أن الحقّ في الإعلام من ضمن أهمّ حقوق الانسان التي تدخل في هذه الطائفة<sup>54</sup>.

<sup>52</sup> - Direction générale des droits de l'homme et des affaires juridiques, droit d'auteur et droits de l'homme, rapport préparé par le groupe de spécialistes sur les droits de l'homme dans la société de l'information, conseil de l'europe, juin 2009

<sup>53</sup> - حيث تعتبر كل من ألمانيا و كندا أكثر الدول اهتماما وتكريسا للحق في الاعلام في العالم

<sup>54</sup> Brahim Brahimi, Le droit à l'information à l'épreuve du parti unique et de l'état d'urgence, édition SAEC - Liberté, Alger, 2002, page : 87-88 :

ويعتبر الأستاذ " دوفيريو " أن الحق في الاعلام يعتبر من الحاجيات الأساسية لكلّ انسان، فهو يشكّل حاجة بيولوجية، مادام كل ما يدخل العقل من غير الدمّ هو من المعلومات، كتعبير رائع من طرفه يبين أهمية المعلومة كغذاء للعقل والفكر الإنساني.

وحاجة بيولوجية في نفس الوقت، إذ أن الجهل يوّلد القلق و الخوف من المستقبل لدى الانسان، الذي يصبح أكثر عرضة لتصديق الخرافات والتكهنات. وعلى العكس من ذلك فان المعلومة والمعرفة توفّر الراحة النفسية، السكن والطمأنينة.

وحاجة اقتصادية أيضا، لان العمل الذي هو وسيلة الكسب يرتكز أولا وقبل كل شيء حول مجموعة من المعلومات تسمع بمعرفة طريقة العمل ووسائل ذلك من آلات وكيفية استعمالها، فالمعلومة هي أوّل " مادة أولية" في الاقتصاد الإنساني.

وحاجة سياسية كذلك، لان المعلومة وسيلة كبيرة للسيطرة على الحكم من جهة ووسيلة أيضا لمشاركة المواطنين في الحياة السياسية.<sup>55</sup>

فالحقّ في الاعلام يسمح بتطوّر الأفراد والمجتمعات سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، وبالمقابل لا تعرف المجتمعات التي تعيش وسط تعتيم وتقييد وكبح للحق في الاعلام ازدهارا ولا تقدما. وهذا ما أكدّه الأستاذ عبيد حسين<sup>56</sup> بقوله أن: " الحق في الاعلام ليس حق متفرّع عن حرية الفكر والتعبير وانما هو حق بذاته، يعتمد عليه كل مجتمع ديموقراطي حرّ،...فهو حق أساسي للتنمية " <sup>57</sup>.

ونجد " برنامج الأمم المتحدة الإنمائي " PNUD " من الذين يربطون الحقّ في الاعلام بالتنمية بنصه على أن " تكريس حرية التعبير وإتاحة المعلومات شرط أساسي لضمان مشاركة فعلية للشعوب في مجتمع ديموقراطي والسّماح للفقراء بالمشاركة والتأثير على الحكومات لتحقيق التنمية المحلية والوطنية"

فنحن نعيش في عصر أحوج ما يكون فيه الانسان الى تكريس فعلي لحقه في الاعلام، حيث صار الانسان بحاجة الى المعلومة والمعرفة في عالم هو اليوم أكثر تعقيدا ويواجه فيه المرء كل يوم تحديات وأخطار جديدة، فالاعتماد شبه الكلي على التكنولوجيا والتي صارت أكثر تعقيدا وغزوا

<sup>55</sup> Claude Jean Devirieux, op cit, p :17

<sup>56</sup> - الأستاذ عبيد حسين مقرر بالأمم المتحدة بشأن حرية الرأي والتعبير

<sup>57</sup> - كردّ على كل من يقول بأن الحقّ في الاعلام هو حقّ متفرّع ومرتببط بحرية التعبير، أو حتى مجرد

مرادف بصياغة أخرى، أنظر في هذا:

Pierre Trudel, Réflexion pour une approche critique de la notion de droit à l'information en droit international, Les Cahiers de droit, Volume 23, numéro 4, 1982, p:848

لحياتنا اليومية، بالإضافة الى القوانين و الأنظمة التي أصبحت اكثر عددا واکراها على المخاطبين بها، والسلطات العامة التي باتت أكثر مطالبة وصرامة على شعوبها، وغيرها من العوامل التي تجعلنا بحاجة وفاقه وعوز الى المعلومات في مختلف الميادين، اكثر من أي وقت مضى. فالإنسان اليوم بحاجة الى المعلومات حتى يطمئن وتكون له نظرة على المستقبل، فهو مثلا بحاجة الى المعلومات في مجال البورصة واستثمار الأموال بسبب الأزمات المالية المتتالية في العالم والمهددة بانهيار الاقتصاد العالمي والمخاوف التي يثيرها، وبحاجة الى المعلومات في مجال المناخ والبيئة بفعل التغيرات المناخية الخطيرة التي يشهدها عصرنا، وبحاجة الى المعلومات في المجال الجيوسياسي والعلاقات الدولية في إطار ما يحدث في العالم من نزاعات و ثورات متعدية العواقب.

كما ان الإنسان المعاصر أصبح أكثر مطالبة والحاحا على حقه في الاعلام، فأصبح يهتم لمعرفة مكونات الأطعمة التي تعرض عليه قبل اقتناءها، كما يريد معرفة كيفية معالجة المياه التي يشربها، ويود أيضا ان يكون مطلعاً على كل الآثار الجانبية التي يسببها الدواء الذي يوصف له. وما علينا الا ان نتأمل ضائقة ومحنة الناس اللذين - بسبب السنّ، المرض أو اختلاف اللّغة - لم يعد بمقدورهم البقاء على اطلاع على المعلومات المختلفة، لنتيقن من أن الحق في الإعلام هو بالفعل حق فطري وطبيعي لكل انسان، يعاني كثيرا اذا حرم منه.

وفي هذا يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز " قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ".<sup>58</sup> لتبيان الفرق الكبير بين من يعلم ومن لا يعلم الأشياء وحتى نلمس القيمة التي تمثلها المعلومات في حياة جميع الناس، حيث تتفتح شخصية الإنسان بها على الآفاق الرحبة في الحياة، بأسرارها العميقة، وامتداداتها البعيدة، وقضاياها المعقّدة، وشؤونها المتنوّعة، بحيث يكسب من خلالها وضوح الرؤية للأشياء، فيفكّر في نور ويتحرّك في نور.

وليس من قبيل الصدف أبداً أن أول آية نزلت من القرآن الكريم جاءت حاتّة للإنسان على طلب العلم والمعرفة حتى لا يبق يتخبط في غيابات الجهل ويكون عرضة للتيهان والضياح، لقوله تعالى: " اقرأ باسم ربك الذي خلق"<sup>59</sup>، كما يخبرنا الله عز وجل بأن اشد الناس خشية لله وتعبدًا واحترامًا لأحكامه هم الذين يعرفون قدرته وسلطانه، فعلمهم مكنهم من ان يدركوا عظمة الخالق من عظمة

<sup>58</sup> - سورة الزمر: الآية 09

<sup>59</sup> - سورة العلق ، الآية 01

الخلق<sup>60</sup> بقوله «تَمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ»<sup>61</sup> فكَلَّمَا نَهَلَ المرء من العلم و تحَصَّل على معلومات أكثر كلما اقترب الى الحق والسعادة أكثر في الدنيا والآخرة، ولهذا حَتَّنَا المولى عزَّ وجلَّ على الاستسقاء الدائم والمستمر من العلم والمعارف "وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا"<sup>62</sup>، ونجد أنَّ مصطلح " العلم " من أكثر المجالات ذَكَرًا في القرآن الكريم. فقد ورد لفظه ومشتقاته: عَلِيم، علمتم، عالم، علماء، أعلم ... الخ، ثمانمائة وست وخمسين مرة<sup>63</sup>. فالله خلق الإنسان وزوده بأدوات العلم والمعرفة وهي السمع والبصر والعقل وطالبه بأن يوظف هذه الأدوات في التعلم واكتساب المعارف والخبرات لقوله : " والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون "<sup>64</sup>،

فتسليح الإنسان بالعلم والمعرفة هو أول تهيئة له من أجل القيام بدوره في هذا الكون، ولهذا نقول أن "الحق في الاعلام" في الإسلام كمفهوم للبحث والاستسقاء والمسعى والسؤال والمطالبة بالمعلومات والمعارف والحقائق مهما كانت هو في الحقيقة ليس مجرد حق أساسي للإنسان فقط، بل هو أيضا واجب من أهم وأكبر الواجبات، إذ بدونه لا يستطيع الانسان القيام بمهمته السامية الإستخلاف في الأرض، لقوله عزَّ وجلَّ: " وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ \* قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ \* قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ "<sup>65</sup>

اذ يجب على كل مسلم أن يبحث ويطلب بالمعرفة و يعرف كل ما هو محيط به، حتى يدرك الأمور على حقيقتها، فيحسن التصرف، ولهذا بلغنا الرسول ﷺ، بأن " من اجتهد فأصاب فله أجران، ومن اجتهد فأخطأ فله أجر واحد"، وفي هذا حث للمسلمين وتأکید على ضرورة الاجتهاد

<sup>60</sup> وفي نفس المعنى أيضا قوله عزَّ وجلَّ في سورة الحج الآية 54: " وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم " تأكيدا مرة أخرى على أن أهل العلم هم أسرع الناس إدراكاً للحق و إيماناً به.

<sup>61</sup> - سورة فاطر: الآية 28

<sup>62</sup> - سورة طه: الآية 114

<sup>63</sup> - انظر الملحق رقم 02 المتعلق بعدد ذكر كلمة العلم ومشتقاتها في القرآن الكريم

<sup>64</sup> - النحل الآية 78

<sup>65</sup> - سورة البقرة: 31-33.

في كل الأحوال من أجل البحث عن الحقيقة، التي لن تتأتى إلا من خلال السعي المتواصل للحصول على كل المعلومات التي يكون المرء بحاجة إليها، وفتحها في نفس الوقت، كتكريس فعلي للحق في الاعلام.

والعلم في الحقيقة هبة ومنحة ربانية تفضل الله عز وجل بها على عباده والمعلومات مهما كانت ملك للإنسانية جمعاء، ولذلك أمرنا ديننا بإشاعته ونهى عن كتمانها، وحذر الله من كتم المعارف والمعلومات مهما كانت طبيعتها، وتوعد من يقوم بذلك بخزي كبير لقوله: " إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون " <sup>66</sup>، وقوله (ص): " من كتم علما لجمه الله بلجام من نار يوم القيامة"، ومثلما يقبَح الإسلام كتم المعرفة والمعلومات فإنه يثني كثيرا على من يساهم في نشرهما، ويعدّه بعظيم الثواب حتى ان الرسول عليه الصلاة والسلام أخبرنا بأنه: " إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية، علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له " <sup>67</sup>، لأن ما وصل إليه العلماء في العصر الحالي من اكتشافات وانجازات علمية ما هو إلا نتاج خبرات متراكمة وإسهامات للعلماء على مدى قرون متعاقبة، واليوم، وبفعل التطور الهائل الذي جرى في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات أصبح الحصول على المعلومات من الضرورات لكل إنسان حتى يتمكن من الارتقاء بمستواه في كل المجالات، كما ذكرنا ذلك أنفاً، فالمعلومة هي التي تثير الظلمة في حياة الانسان وتكشف له الحقائق، وهي سلاح الفرد في المجتمع، يُحصن بها نفسه من الأعداء والجَهل، الأمر الذي لن يتأتى سوى عن طريق إتاحة المعلومات للجميع ودون تمييز؛ ليكُون المُجتمَع مَبِيناً على قَواعدٍ ثابتةٍ ومُتينةٍ، فالمجتمع الذي لا يُبْنَى على الإدراك والمعرفة و العلم هو مُجتمَع آيلٌ للسُّقوط. ولهذا حظيت قضية حرية الوصول للمعلومات وتداولها باهتمام كبير على المستوى الداخلي و الدولي، ففي مجتمع المعلومات المعاصر لم يعد مطلوباً من الدول توفير الخبز والحرية فقط، بل لابد من توفير المعلومة ووسائلها المختلفة كالحاسب وشبكة المعلومات. فالحق في الاعلام أصبح يصنف ضمن الجيل الثالث من أجيال حقوق الإنسان. والتطور التقني المذهل أدى إلى ظهور فروع عديدة عن هذا الحق ومنها: الحق في الاتصال بالإنترنت والحق في اتصالات غير مقيدة، والحق في شبكات اجتماعية، والحق في الخصوصية عبر الإنترنت، والحق في أجهزة ومعدات خالية من القيود، والحق في برمجيات متحررة من القيود، والحق في مواقع عامة على الويب... الخ

<sup>66</sup> - سورة البقرة الآية 195

<sup>67</sup> - رواه مسلم/1631.

## الخاتمة:

ان الحق في الإعلام وان كان في الحقيقة مفهوم قانوني حديث نسبيا، إلا انه عرف كيف يفرض نفسه ويقوة باعتباره من المكونات الرئيسية لحقوق الإنسان التي تحمي وتطور الحياة الإنسانية. فهو من الجيل الثالث من حقوق الانسان التي لا يمكن البتة لإنسان الثورة المعلوماتية الاستغناء عنه والعيش بصفة عادية.

ولقد لا حضنا أن اهتمام الدول بالحق في الاعلام كان تدريجياً، ولكنه عرف اهتماماً أوسع وأكبر في السنوات الأخيرة، فما يزيد اليوم عن مائة دولة مزودة بنظام قانوني لمسألة حرية التعبير والحق في الاعلام<sup>68</sup> وذلك راجع الى عدّة أسباب كما ذكرنا أهمها:

- 1- الاضطرابات السياسية وظهور الديمقراطيات الجديدة
- 2- تعزيز مكانة الحق في العلم والمعرفة كحق أساسي وظهور «مجتمعات المعرفة»<sup>69</sup>
- 3- التطور الكبير لتكنولوجيا الاعلام والاتصال
- 4- تطوّر الإدارة من حيث المفهوم والعمل بأكثر شفافية
- 5- تكريس الحق في الاعلام من طرف المنظمات الدولية
- 6- مطالبة الناس أكثر فأكثر بالمعلومات المتعلقة بالبيئة والمحيط
- 7- الأزمة الاقتصادية والمالية ... الخ

<sup>68</sup> - Unesco, « l'Unesco et la Journée internationale de l'accès universel à l'information – 28 septembre » 2016, consultable sur :

[http://en.unesco.org/sites/default/files/iduai\\_2016\\_concept\\_note\\_fr.pdf](http://en.unesco.org/sites/default/files/iduai_2016_concept_note_fr.pdf)

<sup>69</sup> - هي عبارة عن تكتل لمجموعة من الناس ذوي الاهتمامات المتقاربة، الذين يحاولون الاستفادة من تجميع معرفتهم سوياً بشأن المجالات التي يهتمون بها، وخلال هذه العملية يضيفون المزيد إلى هذه المعرفة، فالمعرفة هي الناتج العقلي والمجدي لعمليات الإدراك والتعلم والتفكير، أشهرها حركة البرمجيات الحرة. ولا يجب الخلط بين مجتمع المعرفة ومجتمع المعلومات حيث صدر تقرير لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة اليونسكو في عام 2005 بعنوان "من مجتمع المعلومات إلى مجتمع المعرفة"، وقد ورد فيه تحت عنوان: " لا يمكن اختزال مجتمعات المعرفة إلى مجتمع معلومات":

" لا ينبغي لبروز مجتمع عالمي للمعلومات، باعتباره ثمرة لثورة التكنولوجيات الجديدة، أن ينسينا أنه لا يصلح إلا وسيلة لتحقيق مجتمع حقيقي للمعرفة، فازدهار الشبكات لا يمكن له وحده، أن يقيم قواعد المعرفة. لأنه إذا كانت المعلومات فعلاً وسيلة للمعرفة، فليست هي المعرفة".

وسيكون موضوع تكريس الحق في الاعلام على المستوى الدولي والداخلي موضوع الجزء الثاني من هذا المقال بحول الله تعالى...يتبع

### أهم المراجع المعتمدة:

- الإعلان العالمي لحقوق الانسان (1948).
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966).
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966).
- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب هو معاهدة دولية صاغتها الدول الأفريقية تحت غطاء منظمة الوحدة الأفريقية(الاتحاد الأفريقي حاليا) في 27 يونيو 1981 ، بينما دخلت حيز التنفيذ في 21 أكتوبر 1986.
- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الانسان (1950)
- ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي (2000)
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان اعتمد في 23 مايو 2004 بمناسبة القمة السادسة عشرة لجامعة الدول العربية المنعقدة في تونس العاصمة..ودخل حيز التنفيذ في 15 مارس 2008 .

Brahim Brahimi, Le droit à l'information à l'épreuve du parti unique et de l'état d'urgence, édition SAEC – Liberté, Alger, 2002

Jamal Eddine NAJI ; Plaidoyer pour le droit d'accès à l'information ; Rapport de consultations sectorielle ; UNESCO ;2010

Perrine Canavaggio, vers un droit d'accès a l'information publique , les avancées récentes des normes et des pratique, ,UNESCO, 2014

Emanuel Derieux, Droit des média :Droit français, européen et international, éd. L.G.D.J., coll. Manuel., Paris, France 2008

Henri Maler , Le droit à l'information, ses conditions et ses conséquences, acrimed, Octobre 2014, consulatable sur/ <http://www.acrimed.org/Le-droit-a-l-information-ses-conditions-et-ses-consequences>

ESTELA Morales ; le droit à l'information et les politiques d'information en Amerique Latine, Conférence tenue lors de la 65<sup>ème</sup> conférence générale d'IFLA, Bangkok, Thailand, 20-28/08/1999.

Claude Jean Devirieux; manifeste pour le droit à l'information de la manipulation à la législation ; Presses de l'Université du Québec;2009

Christophe Geiger, droit d'auteur et droit du public à l'information, approche de droit comparé, LITEC, paris, France, 2004, p : 135.

Jean-Christophe GALLOUX, l'exclusivité de télédiffusion des évènements face au droit du publique à l'information , JCP 1997 , I, 4046, p.376

Déclaration des principes du sommet mondial sur la société de l'information **Genève, 10 -12 décembre 2003**

Frédérique Brocal Von Plauen, le droit à l'information en France, thèse de doctorat, faculté de droit et de sciences politiques, université de Lyon 2, 2004

André Lucas et H-J Lucas, traité de propriété littéraire et artistique, 4em ed, Lexis Nexis, 2012, PARIS France

Direction générale des droits de l'homme et des affaires juridiques, droit d'auteur et droits de l'homme, rapport préparé par le groupe de spécialistes sur les droits de l'homme dans la société de l'information, conseil de l'europe, juin 2009

Unesco, « l'Unesco et la Journée internationale de l'accès universel à l'information – 28 septembre » 2016, consultable sur : [http://en.unesco.org/sites/default/files/iduai\\_2016\\_concept\\_note\\_fr.pdf](http://en.unesco.org/sites/default/files/iduai_2016_concept_note_fr.pdf)

#### **Jurisprudence :**

- TGI Paris 29 avril 1959, société Roy Export Company Establishment et Charlie Chaplin c/Société les films Roger Richebé.

- TGI Paris 23 nov 1988, Consorts Huston c/cinquième chaine et autre.

-Cour d'appel de Paris 01 février 1989, Anne Bragance c/ Olivier Orban et Michel de Grèce.